

الجمعية العامة
مجلس الأمن



Distr.: General
20 July 2018
Arabic
Original: English

مجلس الأمن
السنة الثالثة والسبعين

الجمعية العامة
الدورة الثانية والسبعين
البند ٧٢ (ج) من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان
والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

رسالة مؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٨ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم
لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أرفق طيه تعليق وزارة خارجية أوكرانيا بشأن قراري سلطات الاحتلال الروسي في
القرم في قضيتي المواطنين الأوكرانيين ييفهن بانوف وفولوديمير بالوخ (انظر المرفق).

وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقةً من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند
٧٢ (ج) من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فولوديمير يلتتششكو
السفير
الممثل الدائم



الرجاء إعادة استعمال الورق

260718 250718 18-12133 (A)



مرفق الرسالة المؤرخة ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٨ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأوكرانيا لدى الأمم المتحدة

تعليق وزارة خارجية أوكرانيا بشأن قراري سلطات الاحتلال الروسي في القرم في قضيتي المواطنين الأوكرانيين ييفهن بانوف وفولوديمير بالوخ

تعرب وزارة خارجية أوكرانيا عن احتجاجها الشديد على القرارات الصادرين عما يسمى ”محاكم“ سلطات الاحتلال الروسي بتاريخ ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٨ في قضيتي المواطنين الأوكرانيين ييفهن بانوف وفولوديمير بالوخ.

والتهم الموجهة ضد ييفهن بانوف ”بالضلوع في أنشطة تخريبية وإرهابية“ هي قسم ملقة وذات دوافع سياسية، والحكم بسجنه ٨ سنوات في مستعمرة مشددة الحراسة هو حكم غير شرعي.

ومن دواعي القلق الشديد أن ييفهن بانوف تعُرض للتعذيب أثناء ”التحقيقات السابقة للمحاكمة“، وهو ما يشكل انتهاكاً صارحاً للمعايير الأساسية للقانون الدولي في مجال حقوق الإنسان، والمحسّدة، في جملة سكوك، في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام ١٩٤٨ وعدده من الاتفاقيات الدولية المناهضة للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية.

وإننا ندين بشدة ممارسات القمع الجارحة ضد فولوديمير بالوخ، الذي رُفض اليوم طلب الإفراج المشروط عنه من جانب ”محكمة زاليزنيتشني المحلي“ في مدينة سيمفروبول المحتلة.

ونطالب البلد القائم بالاحتلال بالتوقف عن ممارسات القمع المتعدنة ضد المواطنين الأوكرانيين ييفهن بانوف وفولوديمير بالوخ ضد أكثر من ٦٠ من مواطنينا، الذين يختجزهم نظام الكرملين في روسيا وفي القرم المحتلة، وإطلاق سراحهم، وتوفير عودتهم إلى الوطن دون عراقيل.

ونطالب مرة أخرى بضرورة أن تنفذ روسيا بالكامل قرار الجمعية العامة المعنون ”السلامة الإقليمية لأوكرانيا“ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤، وقرارها المعنون ”حالة حقوق الإنسان في جمهورية القرم المستنعة بالحكم الذاتي ومدينة سيفاستوبول، أوكرانيا“ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وقرارها الصادر بنفس العنوان المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧، وكذلك الأمر الصادر عن محكمة العدل الدولية بشأن التدابير المؤقتة في قضية أوكرانيا ضد روسيا المتعلقة بتطبيق الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري بكلفة أشكاله.

وندعو المجتمع الدولي والمنظمات الدولية لحقوق الإنسان إلى استخدام جميع الوسائل القانونية والدبلوماسية الممكنة من أجل إطلاق سراح المواطنين الأوكرانيين، المختجزين بصورة غير قانونية في روسيا وفي القرم المحتلة مؤقتاً؛ ومحاسبة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان ومارسات التعذيب في القرم المحتلة؛ وإلى تكثيف ضغوطهما على الدولة القائمة بالاحتلال من أجل استعادة سيادة أوكرانيا وسلامتها الإقليمية.